

الفهرس

٤

مقدمة الطبعة الأولى

٥

تقديم وإهداء

مواضيع مادة القانون الدولي الخاص بالجزء الاول

الباب الاول تنازع القوانين

٧

المنهاج

٨

فصل تمهيدي

٩

مقدمة

١٠

أولاً - حاجة التعامل الدولي الى قواعد التنازع

١٠

ثانياً - تحديد مفهوم تنازع القوانين

١١

ثالثاً - قيام حالة تنازع القوانين

١٣

رابعاً - تطور قواعد تنازع القوانين ومعاييرها الوطنية والدولية

١٦

التنازع في الشريعة الاسلامية

٢١

مصادر قواعد التنازع في القانون الوضعي العربي

٢٦

(الاردني والعراقي بالذات).

٢٧

خامساً - الاسس أو الاسباب في تطبيق قواعد التنازع

٣٠

وأحكام القانون الأجنبي

الفصل الأول

مراحل تطبيق قاعدة التنازع

٣٤	مقدمة
٣٥	المبحث الأول- التكييف
٣٥	أولاً - تحديد مفهوم التكييف في العلاقات الوطنية
٣٦	ثانياً- التكييف في القانون الدولي الخاص وأهميته
٣٩	ثالثاً- أمثلة دولية مشتقاه من الفضاء لتوضيح ماهية التكييف
٤٢	رابعاً- القانون الذي يحكم عملية التكييف في قيام حالة التنازع
٤٦	خامساً- التكييف في القوانين العربية
٤٧	سادساً- التكييف وماهيته وما يجب أن يقوم به القاضي
٤٩	سابعاً- التكييف في القانون الانكليزي
٥١	المبحث الثاني - قواعد الاسناد
٥١	أولاً- مفهوم الاسناد
٥٣	ثانياً- صفات قواعد الاسناد
٥٦	المبحث الثالث- نظرية الاحالة
٥٦	أولاً- تحديد مفهوم الاحالة وانواعها
٥٨	ثانياً - تاريخ نظرية الاحالة
٦٠	ثالثاً- تقييم نظرية الاحالة
٦٣	رابعاً- موقع نظرية الاحالة في القوانين العربية
٦٥	المبحث الرابع- نظرية التفويض في دولة تتعدد فيها القوانين
٦٥	أولاً- تحديد مفهوم التفويض

٦٥ ثانياً- تحديد العملي والعملي للقانون الواجب التطبيق في الدولة

٦٧ التي تتعدد فيها القوانين لحكم نفس العلاقة موضوع النزاع

ثانياً - تحديد العملي والاسمي
التي تتعدد فيها القوانين لحكم نفس العلاقة موضوع النزاع

الفصل الثالث

حالات تطبيق قواعد التنازع الخاصة بالقانون الشخصي

مقدمة

٧٠ مقدمة

٧٠ المبحث الاول - تحديد الاحوال الشخصية

أولاً- الاحوال الشخصية وشخصية الانسان

أولاً- الأحوال الشخصية

ثانياً- التكليف وقضايا الأحوال الشخصية يحكمها القانون الشخصي نعمه - ١٤٨

٧٢ رابعا- القانون الشخصي في الدول العربية يحدد ههنا الحوضيات - لينك

المبحث الثاني- الحالة المدنية للأفراد والاشخاص المعنوية

أولاً - الحالة المدنية للأفراد

٧٥ ثانيا- القانون الذي يحكم الاشخاص المعنوية والافراد الطبيعيين - لسهولة

المبحث الثالث - أهلية التصرفات

مقدمة

٧٨ أ- القاعدة العامة

٨٢

ب- القواعد الخاصة

عبدلشاه قزويني - لك

ج- الاستثناء الخاص بالقانون الذي يحكم الاهلية لحماية المصالح الوطنية

المبحث الرابع- الزواج وما يتعلق به من أمور

مقدمة

أولاً- انعقاد الزواج (تكوين العقد)

٨٧

١- كون أحد الزوجين وطنياً في دولة المحكمة

٨٨

ب- كون كلا الطرفين من غير الوطنيين

٨٨

١- الشروط الموضوعية

٩٢

٢- الشروط الشكلية

٩٦

ثانياً- آثار عقد الزواج

٩٧

ثالثاً- انتهاء الزواج

٩٨

رابعاً- الزواج ومدى علاقته بالنظام العام والاداب

وفق قانون دولة المحكمة في تنازع القوانين

المبحث الخامس- الوصية وكافة التصرفات المضافة الى ما بعد الموت

١٠٠

أولاً- معنى الوصية

١٠١

ثانياً- الشروط الموضوعية للوصية

١٠٢

ثالثاً- الشروط الشكلية للوصية

١٠٤

رابعاً- نقل الملكية بسبب الوصية

١٠٥

خامساً- الوصية النظام العام

١٠٧

المبحث السادس- الارث

١٠٨

أولاً- معنى الأثر

١٠٨

ثانياً- الأمور التي يحكمها قانون المورث وقت وفاته ونقل الملكية

١١٠

ثالثاً- التركة الشاعرة

١١١

رابعاً- الارث وعلاقته بالنظام العام

الفصل الرابع

حالات تطبيق قواعد التنازع الخاصة بالقانون الاقليمي (المحلي أو المكاني)

مقدمة

المبحث الاول / الالتزامات غير التعاقدية

أولا - الفعل الضار وأنواعه وتكييفه

أ- تحديد الفعل الضار

ب- انواع الضرر

ثانيا - القانون الذي يحكم الفعل الضار في التنازع

ثالثا - الفعل الضار المستمر أو المتعدد الحدوث في دول مكثفة

رابعا - أنواع خاصة من الافعال الضارة

أ- حوادث السفن في البحار

ب- حوادث الطائرات في الجو

خامسا - الفعل الضار في القانون المقارن (الأنكليزي بالذات)

أولا - انكلترا

ثانيا - القانون في الولايات المتحدة

ثالثا - بعض المصطلحات المهمة لدعوى المسؤولية التقصيرية

سادسا - الفعل النافع (الكسب دون سبب)

أ- القواعد الموضوعية

ب- القواعد الاجرائية

المبحث الثاني - الشكلية في التصرفات

أولا - مفهوم الشكلية

- ١٤٠ ثانيا- القانون الذي يحكم الشكلية لغرض الاثبات
١٤٥ ثالثا- القانون الذي يحكم الشكل لغرض الانعقاد
١٤٧ رابعا- النظام العام والشكلية في التصرفات
خامسا- الشكلية في القانون الانكليزي

١٤٧ المبحث الثالث - نظام الأموال

١٤٨ مقدمة

١٤٩ أولا- الأموال المادية

١٥٠ ١- العقارات

١٥١ ٢- المنقولات

١٥٢ ٣- البضائع المشحونه

١٥٣ ٤- التصرفات الواردة بشأن سفينة أو طائرة

١٥٣ ٥- الأموال في المادية في القانون الانكليزي

١٥٦ ثانيا- الاموال المعنوية

١٥٦ أ- الملكية الفكرية

١٥٩ ب- الحقوق الشخصية والمالية المبته بأوراق أو سندات

١٥٩ ج- الحقوق الثابتة في أوراق قابلة للتداول

الفصل الخامس

قانون الإرادة والقانون المختار

١٦١ توطئة

١٦٢ المبحث الاول - تمييز العقد الدولي عن العقد الداخلي

١٦٤ المبحث الثاني- القانون الذي يحكم العقد الدولي وفق قواعد التنازع

١٦٥ أ- القانون المتفق عليه أو قانون الارادة

١٧٠ ب- قانون الموطن المشترك للمتعاقدين

١٧٢ ج- قانون مكان أبرام العقد

المبحث الثالث - العقد الدولي وعلاقته بقانون المحكمة تكون العقد وآثاره ١٧٥

١٧٦ المبحث الرابع- مبدأ وحدة العقد، أو مبدأ تجزئة العقد

١٧٩ المبحث الخامس- الاتجاهات الجديدة في القانون المقارن ما يتعلق

بالعقد الدولي مع اشارة خاصة الى القانون الانكلو - سكسوني

١٨٠ ١- قاعدة التنازع التي تحكم العقد

١٨٢ ٢- تكوين العقد ونفاذه وصحته

١٨٣ ٣- الاهلية في التعاقد

١٨٣ ٤- الشكلية في العقد

١٨٣ ٥- الشروط الموضوعية للعقد المتعلقة بالمشروعية (صحة العقد الجوهرية)

١٨٥ ٦- تفسير وآثار العقد

١٨٥ ٧- الوفاء بالعقد

١٨٦ ٨- الاتفاقية الأوربية للإلتزامات التعاقدية

الفصل السادس

القانون المتعلق بالنصوص الأمره

١٨٨

توطئة

١٩١

المبحث الاول - علامات العمل

المبحث الثاني - نظام المسؤولية وتنظيم النشاط المهني

١٩١

أولا- نظام المسؤولية المدنية

١٩٢

ثانيا- تنظيم النشاط المهني والحرفي

الفصل السابع

✓ حالات عدم تطبيق القانون الاجنبي الواجب التطبيق

- مقدمة ١٩٤
- المبحث الاول - مبدأ النظام العام والآداب ١٩٥
- أولاً - التعريف بالنظام العام والآداب ١٩٥
- ثانياً - النظام العام في العلاقات الدولية وفي العلاقات الداخلية ١٩٨
- ثالثاً - بعض صفات النظام العام في الحياة الدولية ٢٠١
- رابعاً - النظام العام في القوانين الاردني والعراقي ٢٠٣
- المبحث الثاني - نظرية الغش نحو القانون ٢٠٤
- توطئة ٢٠٤
- أولاً - معنى أو ماهية الغش نحو القانون وتطورها في تنازع القوانين ٢٠٤
- ثانياً - شروط تطبيق نظرية الغش نحو القانون ٢٠٦
- ثالثاً - تقييم نظرية الغش نحو القانون ٢٠٨
- رابعاً - نطاق الاخذ بنظرية الغش نحو القانون والاساس القانوني لها ٢١٠
- خامساً - آثار نظرية الغش نحو القانون ٢١١
- المبحث الثالث - المصلحة الوطنية ٢١٣

الفصل الثامن

✓ أثبات القانون الاجنبي وكيفية تفسيره

- مقدمة ٢١٥
- المبحث الاول - تحديد طبيعة ومفهوم القانون الاجنبي ٢١٦
- المبحث الثاني - الاساليب المعتمدة في اثبات القانون الاجنبي ٢١٨

- أ- القانون الاجنبي كواقعة من الوقائع ٢١٨
- ب- القانون الاجنبي بمثابة القانون الوطني ٢٢٠
- المبحث الثالث - اجراءات (طرق البحث) عن القانون الاجنبي وكيفية تفسيره ٢٢٢
- أولاً- الاجراءات ٢٢٢
- ثانياً- كيفية التفسير ٢٢٥
- ١- اتباع الاساليب الوطنية ٢٢٥
- ٢- الاساليب الاجنبية ٢٢٦
- المبحث الرابع- الحلول المتاحة في حالة تعذر أو استحالة اثبات القانون الاجنبي ٢٢٧
- ١- رد الدعوى ٢٢٧
- ٢- تطبيق القانون الاجنبي الاقرب الى ذلك القانون الذي تعذر اثباته ٢٢٨
- ٣- تطبيق المبادئ العامة للقانون الاكثر شيوعاً ٢٢٨
- ٤- نظرية قانون المحكمة الوطني ٢٢٩
- ٥- الحلول البديله المقترحة ٢٢٩
- المبحث الخامس- دور محكمة التمييز (النقض) ٢٣١
- في مسألة تطبيق القانون الاجنبي وكيفية تفسيره ٢٣١
- أ- الاتجاه الاول ٢٣١
- ب- الاتجاه الثاني ٢٣٣
- ج- وجهة نظر القانون الانكلو - سكسوني ٢٣٤
- أولاً- النظرية التقليدية ٢٣٤
- ثانياً- قناعة المحكمة ٢٣٥
- ثالثاً- وسائل الاثبات ٢٣٦
- أ- الخبير الشاهد ٢٣٦

٢٣٧

ب- استعمال المصادر الاجنبية

٢٣٨

ج- طرق أخرى للاثبات

٢٣٨

د- عبء اثبات القانون الاجنبي

الباب الثاني الاختصاص القضائي الدولي للمحاكم

٢٤١

مقدمة

الفصل الاول

التعريف بالاختصاص القضائي وأهميته وخصائصه

٢٤٢

المبحث الأول- التعريف بالاختصاص القضائي الدولي للمحاكم

٢٤٢

أولا- أنواع الاختصاص

ثانيا- الاختصاص القضائي والقانون الدولي

٢٤٤

(الوجهة العامة للقانون)

٢٤٥

المبحث الثاني- الاختصاص الداخلي أو الوطني للمحاكم

٢٤٥

أولا- ماهية الاختصاص الدولي

ثانيا- مدى التلازم القائم ما بين قواعد الاختصاص القضائي

٢٤٦

للمحاكم وقواعد الاسناد المتعلقة لتنازع القوانين

٢٤٧

لمبحث الثالث- خصائص قواعد الاختصاص القضائي للمحاكم

٢٤٨

لمبحث الرابع- أهمية الاختصاص القضائي الدولي للمحاكم

الفصل الثاني

المبادئ العامة التي تحكم الاختصاص القضائي

- ٢٥٠ مقدمة
- ٢٥٠ المبحث الاول- اعتبارات الاختصاص القضائي المبني على السيادة
- ٢٥٠ أولا- الاختصاص الشخصي
- ٢٥٢ ثانيا- رابطة الجنسية وقيام الاختصاص القضائي الدولي
- ٢٥٣ المبحث الثاني- الاختصاص القضائي المبني على اساس الاعتبارات الاقليمية
- ٢٥٣ أولا- المال
- ٢٥٤ ثانيا- الفعل الضار والفعل النافع
- ٢٥٥ ثالثا - أشهر الافلاس في الدولة
- ٢٥٥ رابعا- دعاوى الارث والتركات
- ٢٥٦ المبحث الثالث- الاختصاص الضائي الدولي المبني على حسن سير العدالة والملائمة
- ٢٥٧ المبحث الرابع - الاختصاص القضائي الدولي المبني على ارادة الخصوم أو ما يعرف بالخضوع الاختياري

الفصل الثالث

الاختصاص القضائي الدولي للمحاكم الاردنية

- ٢٥٩ مقدمة
- ٢٦٠ المبحث الاول - الاختصاص الشخصي
- ٢٦٠ أولا- الوطني
- ٢٦٣ ثانيا- الاجنبي

- ٢٦٥ المبحث الثاني - الاختصاص العيني أو الاقليمي
- ٢٦٧ المبحث الثالث - الاختصاص الارادي
- ٢٦٨ المبحث الرابع - الاختصاص المبني على اعتبارات العدالة والملائمة
- ٢٦٩ المبحث الخامس - التعاون القضائي الدولي ما بين محاكم الدول المختلفة

الفصل الرابع

بعض القيود الواردة على الاختصاص القضائي الدولي

- ٢٧٠ تمهيد
- ٢٧٠ المبحث الاول - سيادة الدول الاجنبية
- ٢٧٠ اولاً - أحكام القانون الدولي
- ٢٧٢ ثانياً - الاتجاه الدولي لامعاصر
- ٢٧٤ ثالثاً - بعض أحكام الأوربيه لحصانة الدول لعام ١٩٧٢
- ٢٧٥ رابعاً - بعض الاحكام الموضوعية التي أخذ بها قانون الحصانة للمملكة المتحدة

المبحث الثاني - الحصانات الدبلوماسية والقنصلية

- ٢٧٧ أهم الاحكام العامة لاتفاقية فينا
- ٢٧٨ الأول - الحصانة الممنوحة للدولة عن اعمالها وسياستها التي يمارسها الدبلوماسي
- ٢٧٩ الثاني - حصانة القناصل
- ٢٧٩ الثالث - حصانة البعثات الخاصة
- ٢٨٠ المبحث الثالث - الحصانة المقررة بنصوص خاصة القوانين والمعاهدات

الفصل الخامس

الاختصاص القضائي في القانون الانكليزي

٢٨٢ مقدمة

٢٨٢ المبحث الاول- الاختصاص الشخصي

٢٨٢ أولا- وجود المدعي عليه ضمن المنطقة القضائية للمحكمة

٢٨٣ أ- الانسان

٢٨٣ ب- المشاركة وشركات الاشخاص

٢٨٣ ج- الشركات والاشخاص المعنوية

٢٨٤ ثانيا- قبول المدعي عليه رضائيا باختصاص المحكمة القضائي

٢٨٤ ثالثا- وجود نصوص قانونية خاصة تعطي مثل هذا الاختصاص

للمحكمة الانكليزية

٢٨٥ رابعا- حالات منصوص عليها في قواعد التنازع الخاصة بالمحاكم الانكليزية

٢٨٦ خامسا- اتفاقية المجموعة الاوربية

٢٨٧ المبحث الثاني - الاختصاص العيني

٢٨٧ أولا- تجديد معنى الاختصاص العيني

٢٨٨ ثانيا- بعض القيود لواردة على الاختصاص العيني

٢٨٨ ثالثا- الاختصاص القضائي المقرر على عقار

٢٨٩ المبحث الثالث- الاختصاص القضائي للمحكمة الانكليزية

المبني على سلطتها التقديرية

الباب الثالث

الاعتراف وتنفيذ الاحكام الاجنبية المدنية

مقدمة

الفصل الاول

٢٩١

التعريف بالاحكام الاجنبية واسباب تنفيذها

٢٩٢

المبحث الاول - معنى ومفهوم الحكم الاجنبي

٢٩٥

المبحث الثاني - الأسس المقبولة لتنفيذ الاحكام الاجنبية

الفصل الثاني

مدى قوة أو حجية الحكم الاجنبي ومنزلته أمام القضاء الوطني

٢٩٨

تمهيد

٢٩٨

المبحث الاول - قوة الحكم الاجنبي وحجيته أمام القضاء الوطني

٣٠٠

المبحث الثاني - الاساليب المعتمدة في القانون المقارنة

في تنفيذ الاحكام الاجنبية

٣٠٠

أ- أسلوب رفع دعوى جديدة وتقديم الحكم الاجنبي كدليل

٣٠١

ب- أسلوب رفع دعوى الاستحصال من القضاء الوطني ما يعرف بالامر بالتنفيذ

٣٠٢

نظام المرافعة

٣٠٢

نظام المراجعة

الفصل الثالث

اجراءات تنفيذ الاردني الاجنبي أمام القضاء الاردني والعربي

- تمهيد ٣٠٣
- المبحث الاول - اجراءات تنفيذ الاحكام الأجنبية وفق القانون الوطني ٣٠٣
- الاجراءات المعتادة لرفع الدعوى ٣٠٤
- المبحث الثاني - الأحكام الواردة في بعض الاتفاقيات الدولية النافذه ٣٠٦
- أولاً- الاجراءات المطلوبه ٣٠٦
- ثانياً- اسلوب المراقبة أو المراجعة ٣٠٧

الفصل الرابع

✓ الشروط الموضوعية المطلوب توافرها في

الحكم الاجنبي المراد تنفيذه

- تمهيد
- المبحث الاول- الشروط المطلوبة وفق أحكام القانون ٣١٠
- الوطني في الدولة المطلوب منها التنفيذ
- أولاً- كون الحكم المراد تنفيذه يقع ضمن فروع القانون الخاص ٣١١
- ثانياً- كون الحكم صادر من محكمة ذات اختصاص دولي وموضوعي ٣١٢
- من محكمة لاعت فيه قواعد العدالة الطبيعية والتبليغ الصحيح
- أ- التبليغ
- ب- عدم اللجوء الى الاحتيال أو التدليس
- ج- توفير ضمانات التقاضي وحرية الدفاع وحضور المحامي نيابه عنه

- ٣٢٤ خامسا- كون الحكم قد صدر عن محكمة تعترف دولتها
بمبدأ المقابلة بالمثل
- ٣٢٥ سادسا- كون الحكم غير مخالف لقواعد النظام العام
والاداب او النصوص الاخرة
- ٣٢٧ سابعا- مون الحكم الاجنبي لا يخالف حكما وطنيا صادرا
أو متعلقا بدعوى لا تزال قائمة
- ٣٢٩ ثامنا- كون الحكم المطلوب تنفيذه قد أرفق معه كافة الوثائق
والتصديقات الرسمية اللازمة
- ٣٣١ تاسعا- كون الحكم ومرفقاته قد تم ترجمته الى اللغة العربية والمصدقه
- ٣٣٢ عاشرا- أن لا يجوز استعمال وسائل القسر أو القوة أو الاكراه البدني
- ٣٣٢ المبحث الثاني- اجراءات تنفيذ الاحكام الأجنبية وفق المعاهدات الدولية
- ٣٣٢ أ- اتفاقية القاهرة لعام ١٩٥٢ اتفاقية تنفيذ الأحكام
- ٣٣٢ ١- الجهة المختصة بالتنفيذ
- ٣٣٣ ٢- قوة الاحكام القابلة للتنفيذ
- ٣٣٣ ٣- أسلوب المراقبة وليس أسلوب المراجعة
- ٣٣٣ ٤- الشروط التي يجب أن ترفق طلب التنفيذ
- ٣٣٤ ٥- المستندات التي يجب أن ترفق طلب التنفيذ
- ٣٣٤ ٦- قوة الحكم الصادر من محاكم احدى الدول العربية في الدولة الاخرى
- ٣٣٤ ب- اتفاقية الرياض لعام ١٩٨٣
- ٣٣٤ ١- الجهة المختصة باصدار الحكم المراد تنفيذه
- ٣٣٦ ٢- الاحكام القابلة للتنفيذ والتي تتمتع بقوة الامر المقضي به
- ٣٣٧ ٣- تنفيذ الحكم

- ٣٣٨ ٤- حالات رفض الاعتراف بالحكم
- ٣٣٩ ٥- المسندات الخاصة بطلب الاعتراف بالحكم أو تنفيذه
- ٣٣٩ ج- اتفاقية التعاون العربي لعام ١٩٨٩
- ٣٤٠ ١- الاحكام القابلة للتنفيذ والقانون الواجب التطبيق
- ٣٤٠ ٢- تنفيذ الحكم ومدى احييته في الدول الأخرى الأعضاء
- ٣٤٠ ٣- اختصاص المحكمة التي أصدرت الحكم
- ٣٤١ ٤- حالات رفض تنفيذ الحكم من دولة عضوة في دولة أخرى
- ٣٤٢ ٥- المستندات الخاصة بطل الاعتراف بالحكم أو تنفيذه
- ٣٤٢ ٦- تنفيذ السندات والوثائق الرسمية

الفصل الخامس

تنفيذ أحكام المحكمين الأجانب

- ٣٤٣ تمهيد
- ٣٤٥ المبحث الأول - اجراءات تنفيذ أحكام المحاكمين الأجانب
- ٣٤٥ ١- معنى القرار
- ٣٤٦ ٢- تنفيذ قرارات التحكيم العربية في ظل الاتفاقيات القضائية النافذة
- ٣٤٦ (أ) اتفاقية القاهرة
- ٣٤٧ (ب) اتفاقية الرياض
- ٣٤٧ (ج) اتفاقية مجلس التعاون
- ٣٤٨ ٣- اتفاقية نيويورك للأمم المتحدة لعام ١٩٥٨
- ٣٤٨ أ- رفع دعوى وتعين القانون الواجب التطبيق
- ٣٤٨ ب- المستندات المطلوبة

٣٤٩

ج- أسباب رفض الاعتراف والتنفيذ

٣٥٠

الخلاصة

الفصل السادس

آثار الأحكام الأجنبية

٣٥٢

مقدمة

٣٥٢

المبحث الأول - الحكم الأجنبي ومدى قوته التنفيذية

٣٥٢

أ- اعتبار السيادة

٣٥٣

ب- اعتبار التعاون

المبحث الثاني - حجية الشيء المفضي به

٣٥٤

مقدمة

٣٥٤

أ- القضاء المدني

٣٥٥

ب- القضاء في الأحوال الشخصية

٣٥٦

ج- الاتجاه الحديث

المبحث الثالث - الحكم الأجنبي كدليل اثبات

٣٥٨

تمهيد

٣٥٨

أولاً- الحكم الأجنبي كسند رسمي

٣٦٠

ثانياً- الوقائع المادية التي تحتويها الأحكام

٣٦١

المبحث الرابع - الحكم الأجنبي كواقعة قانونية

الفصل السادس

تنفيذ الأحكام الأجنبية في القانون الانكليزي

المبحث الاول - اسس التفرقة

المبحث الاول - أسس التنفيذ

٣٦٣

المبحث الثاني - التفرقة ما بين التنفيذ والاعتراف بالحكم

٣٦٣

المبحث الثالث - الشروط الواجب توافرها في الحكم الأجنبي

١- ثبوت الاختصاص القضائي للمحكمة الأجنبية

٣٦٤

أولاً- يجب أن يكون الحكم صادراً من محكمة أجنبية

٣٦٤

ذات اختصاص شخصي

ثانياً- بعض الحالات التي لا يعترف بها القانون

٣٦٥

الانكليزي كأساس الاختصاص المحكمة

ثالثاً- الاستثناءات الواردة على ثبوت الاختصاص

٣٦٥

القضائي للمحكمة الأجنبية

رابعاً- عدم ثبوت الاختصاص القضائي الشخصي

٣٦٧

(ما بين الاطراف)

٢- كون الحكم الاجنبي نهائياً وقطعياً ولا يمكن تعديله لخطأ في

٣٦٧

القانون أو الوقائع

٣- أن لا يكون الحكم قد اعتمد أو أسس على الغش أما من:

٣٦٩

أ- الطرف المعني في الحكم أو

٣٦٩

ب- جانب المحكمة التي أصدرت الحكم

٣٦٩

٤- اذا كان المدعي عليه في الحكم المطلوب تنفيذه قد تم الحصول

٣٦٩

عليه بصورة مخالفة لقواعد العدالة الطبيعية

٣٧٠	المبحث الرابع - طرف التنفيذ في القانون الانكليزي
٣٧٠	أولاً - التنفيذ بموجب السوابق القضائية
٣٧١	ثانياً - التنفيذ بموجب قانون تنفيذ الأحكام النافذه
٣٧٢	المبحث الخامس - الاعتراف بالحكم الاجنبي
٣٧٢	أولاً - كدفع.
٣٧٢	ثانياً - تحويل الملكية كتصرف
٣٧٣	المبحث السادس - الاتفاقية الاوربية وتنفيذ الاحكام
٣٧٤	المبحث السابع - تنفيذ أحكام هيئات التحكيم الأجنبية
٣٧٤	أولاً - المقصود بقرار التحكيم
٣٧٥	ثانياً - الشروط المطلوبة
٣٧٦	ثالثاً - تنفيذ قرار تحكيم وفق اتفاقية الامم المتحدة (نيويورك) لعام ١٩٥٨
٣٧٨	الختام
٣٧٩	قائمة بالمصادر العامة
٣٨١	الفهرست التفصيلي للكتاب